

سنن البيهقي الكبرى

(1 باب ما جاء في قول $D \square$ } وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فأمسكوهن بمعروف أو
سرحوهن بمعروف ولا تمسكوهن ضاراً {)